

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري (232) لسنة 2019م

بإعادة تنظيم وتحديد المواد الإنشائية المدعومة

وزير التجارة والصناعة

- بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة (1979) بشأن الإشراف على الإتجار في السلع والخدمات والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها،

- وعلى القانون رقم (5) لعام (2003) بشأن الموافقة على الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي،

- وعلى القانون رقم (19) لسنة (2014) بإضافة مادة جديدة برقم (28 مكرراً د) إلى القانون رقم (47) لسنة (1993) في شأن الرعاية السكنية،

- وعلى القرار الوزاري رقم (638) لسنة (2012) بشأن تحديد كميات مواد البناء المصرح بها للمستفيدين من بنك الائتمان الكويتي،

- وعلى القرار الوزاري رقم (203) لسنة (2014)،

- وعلى القرار الوزاري رقم (272) لسنة (2014)،

- وعلى القرار الوزاري رقم (783) لسنة (2018)،

- وعلى القرار الوزاري رقم (203) لسنة (2019)،

- وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة،

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

المحامي مسفر عايض

www.mesferlaw.com



قرر

المادة الأولى

يستبدل بنصوص المواد (الثالثة - الرابعة - السابعة) من القرار الوزاري رقم (203) لسنة 2014م المشار إليه النصوص التالية:

المادة الثالثة: تحدد أصناف وكميات المواد المشمولة بالدعم في حالة البناء الجديد وفقاً للجدول التالي:

البيانات	الاسمنت	حديد التسليح	الطابوق الجيري+سيجما+عازل مائي+عازل حراري+أسلاك الكهرباء+سيراميك وبورسلان	أطقم صحية	الطابوق الأبيض العازل	الطابوق الأسود	التكييف	الخرسانة الجاهزة
فروض البناء	2000 كيس	50 طن	1500 د ك	300 د ك	100 م 3	15000 حبة	5000 د ك	450 م 3

المادة الرابعة: تحديد مواد وكميات المواد المشمولة بالدعم في حالة التوسعة والترميم وشراء سكن وبشروط معينة وفقاً للجدول التالي:

م	مساحة البناء للتوسعة والترميم والشراء	حديد	طابوق جيري+سيجما+عازل مائي+عازل حراري+أسلاك الكهرباء+سيراميك وبورسلان (اختيار المستفيد)	أطقم صحية	طابوق أبيض	طابوق اسمنتي	الاسمنت	الخرسانة	إجمالي الدعم
1	أقل من 100	5 أطنان	400 د ك	50 د ك	20 م 3	2000	3000 كيس	60 م 3	3391 500
	قيمة الدعم	901 5			350	256	306	1128	
2	100 - 199	10 أطنان	800 د ك	100 د ك	30 م 3	4000	600 كيس	120 م 3	6608
	قيمة الدعم	1803			525	512	612	2256	
3	200 - 249	15 طن	1100 د ك	200 د ك	40 م 3	5000	700 كيس	150 م 3	8878 500
	قيمة الدعم	2704 500			700	640	714	2820	
4	250 - 299	20 طن	1300 د ك	250 د ك	50 م 3	6000	800 كيس	180 م 3	10999
	قيمة الدعم	3606			875	768	816	3384	
5	300 - 400	30 طن	1500 د ك	300 د ك	60 م 3	8000	1100 كيس	240 م 3	15317
	قيمة الدعم	5409			1050	1424	1122	4512	

المادة السابعة: يعمل في شأن تحديد إجمالي المخصصات المالية ونسبة ومبلغ الدعم بالضوابط الواردة بالجدول التالي:

م	السلع / الخدمات	التكلفة	سعر البيع	قيمة الدعم	إجمالي الدعم
1	الخرسانة	دعم مالي		18 800	8460
2	طابوق الأسود			0 128	1920
3	الطابوق الأبيض العازل	22 500	6 125	17 500	1750
		شركة أسبكو صناعة وطنية + الاتحاد			
4	الاجنت	1 200	0 240	1 020	2040
5	الحديد	226	57	80 300	9015
6	أطقم صحية	دعم مالي		300	300
7	طابوق الجيري			1500	1500
8	تكسيه خارجية	دعم ثابت يختار المستفيد واحدة من البدائل من 7 إلى 12		1500	1500
9	عازل مائي			1500	1500
10	العازل الحراري			1500	1500
11	أسلاك الكهرباء			1500	1500
12	سيراميك وبورسلان			1500	1500
14	تكيف	مبلغ مقطوع		5000	5000
	الإجمالي				29985

ويصدر بتعديل هذا الجدول زيادة أو نقصاً قرار وزاري وفقاً لمقتضيات أسعار السوق.

المادة الثانية مسفر عايض

يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزاري رقم (272) لسنة 2014 المشار إليه بصيغته هذا القرار النص التالي.

- تحدد المواد المدعومة للفئات المذكورة في البند الثاني من القانون رقم (19) لسنة 2014م لمن أكمل الهيكل الأسود، ولم يستفد من المواد المذكورة بالقرار الوزاري رقم (203) لسنة 2014م، لتكون كالتالي:

م	اسم المادة	قيمة الدعم (بالدينار الكويتي)	ملاحظات
1	الأطقم الصحية	1000 د ك	
2	السيراميك والبورسلان	2000 د ك	
3	اسلاك الكهرباء	1600 د ك	
4	عازل مائي	1500 د ك	يختار المستفيد إحدى المواد من 4 إلى 7
5	عازل حراري	1500 د ك	
6	طابوق جيرى	1500 د ك	
7	اصباغ خشنة	1500 د ك	

• بالإضافة إلى الدعم المخصص للتكييف المركزي البالغ 5000 د.ك كحد أقصى.

المادة الثالثة

يستمر العمل بأحكام القرار الوزاري رقم (203) لسنة 2014 وتعديلاته المشار إليه يصدر هذا القرار فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا القرار ويلغى القرار الوزاري رقم 203 لسنة 2019.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويبدأ العمل به اعتباراً من 2019/7/1 وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه.

وزير التجارة والصناعة

وزير الدولة لشؤون الخدمات

خالد ناصر الروضان

صدر في 30 شعبان 1440هـ

الموافق: 5 مايو 2019م